

تفسير ابن كثير

يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ^ج وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا

يقول تعالى واعظا نساء النبي صلى الله عليه وسلم ، اللاتي اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، واستقر أمرهن تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخبرهن بحكمهن [وتخصيصهن] دون سائر النساء ، بأن من يأت منهن بفاحشة مبينة - قال ابن عباس : وهي النشوز وسوء الخلق وعلى كل تقدير فهو شرط ، والشرط لا يقتضي الوقوع كقوله تعالى : (ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك) [الزمر : 65] ، وكقوله : (ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون) [الأنعام : 88] ، (قل إن كان للرحمن ولد فأنا أول العابدين) [الزخرف : 81] ، (لو أراد الله أن يتخذ ولدا لاصطفى مما يخلق ما يشاء سبحانه هو الله الواحد القهار) [الزمر : 4] ، فلما كانت محلتهن رفيعة ، ناسب أن يجعل الذنب لو وقع منهن مغلظا ، صيانة لجنايهن وحجابهن الرفيع ; ولهذا قال : (من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين) قال مالك

، عن زيد بن أسلم : (يضاعف لها العذاب ضعفين) قال : في الدنيا والآخرة وعن ابن

أبي نجيح [عن مجاهد] مثله (وكان ذلك على الله يسيرا) أي : سهلا هينا